## الفصول العشرة

[ 53 ] الكلام في الفصل الاول وأقول: إن استتار ولادة المهدي بن الحسن بن علي عليهم السلام عن جمهور أهله وغيرهم، وخفاء ذلك عليهم، واستمرار استتاره عنهم ليس بخارج عن العرف، ولا مخالفا لحكم العادات، بل العلم محيط بتمام مثله في أولاد الملوك والسوقه (1)، لاسباب تقتضيه لا شبهة فيها على العقلاء. فمنها: أن يكون للانسان (2) ولد من جارية قد أستر (3) تملكها من زوجته وأهله، فتحمل منه فيخفي ذلك عن كل من يشفق (4) منه أن يذكره ويستره عمن لا يامن إذاعة الخبر به، لئلا يفسد الامر عليه مع زوجته باهلها وانصارها، ويتم الفساد به ضرر (5) عليه يضف عن دفاعه عنه، وينشؤ الولد وليس أحد من أهل الرجل وبني عمه وإخوانه وأصدقائه يعرفه، ويمر (6) على ذلك إلى أن يزول خوفه من الاخبار عنه، فيعرف به إذ ذاك.

---

(1) هم بمنزلة الرعية التي تسوسها الملوك، سموا بذلك لان الملوك يسوقونهم فينساقون لهم. لسان العرب 10: 170 سوق. (2) ر. ل: الانسان. (3) ر. س. ط: استتر. (4) ل: شنق. (5) ط: ويتم الفساد به ويترتب ضرر. (6) ل. ط: يمر، بدون واو.